

شرح أصول الكافي

[305] أحمد بن الخضيب يتسايران، وقد قصر عنه أبو الحسن (عليه السلام) فقال له ابن الخضيب - إلى آخره، وقوله (عليه السلام): أنت المقدم ابهام وتورية لأنه أراد به أنت المقدم في الموت والدهق محرك خشبتيان يغمر بهما الساق، وهو بالفارسية شكنجه وكند، والنعي الإخبار بالموت واشتهاره. قوله (قال: وروي عنه) ضمير قال يعود إلى أحمد بن محمد، وضمير عنه إلى أبي يعقوب وضمير أنه وعليه إلى أبي الحسن (عليه السلام)، والإلحاح للزوم والإصرار يقال: ألح على الشيء إذا لزمه وأصر عليه وبالع في، وقد أراد ابن الخضيب أن يخرج (عليه السلام) عن الدار التي كان يسكنها (1) وأصرو أبرم فاعده (عليه السلام) بالدعاء عليه دعاء لا يرد سائله وقد فعل فآخذه □ تعالى في تلك الأيام. ولعل معنى قوله " لا يبقى لك باقية " انه لا يبقى لك ساعة باقية، فيكون كناية عن سرعة الاخذ أو لا يبقى لك طائفة باقية فيكون كناية عن سرايته إلى الاعقاب وهذه الجملة صفة لقوله " مقعدا " وهو زمان قعود للدعاء أو مكان قعود له أو كيفية مخصوصة له بحيث يقتضى سرعة الاستجابة وعدم الرد. □ أعلم. * الأصل: 7 - محمد بن يحيى، عن بعض أصحابنا قال: أخذت نسخة كتاب المتوكل إلى أبي الحسن = والخصب ضد الجذب وكان ابنه أحمد كاتباً للمنتصر في عهد أبيه المتوكل ووزر له بعد قتل أبيه وبعده للمستعين ونفاه المستعين سنة 248 إلى جزيرة أقریطش وهي في بحر الروم تسمى في أيامنا كرت خرج منه جماعة من العلماء إلى أن استولى عليها الفرنج سنة 350. وكانت وفاته على ما ذكره ابن خلكان سنة 265 بعد رحلة الإمام (عليه السلام) بإحدى عشرة سنة، قالوا: وكان ابن الخصب متهوراً وقف له متظلم فأخرج رجله من الركاب وزج المتكلم في فؤاده فقتله وقال بعض الشعراء: قل للخليفة يا ابن عم محمد * أشكل وزيرك أنه ركال أشكله عن ركل الرجال وأن ترد * مالا فعند وزيرك الأموال وقال اليعقوبي: تحامل الأتراك على أحمد بن الخصب فسخط المستعين عليه ونفاه إلى المغرب بعد أربعة أشهر من ولايته فحمل في البحر إلى إقریطش ثم إلى القيروان. انتهى. فما يستفاد من هذا الخبر من موت ابن الخصب قبل الإمام (عليه السلام) غير صحيح والرواية ضعيفة والراوي مجهول. (ش). 1 - قوله " عن الدار التي كان يسكنها " كان ذلك في عهد المستعين أيضاً وكانت الدار التي يسكنها من دور الخلافة والرواية وإن كانت ضعيفة لكن ما تضمنته من إصرار ابن الخصب ودعاء الإمام عليه قريب معهود من أمراء تلك الأزمان وإن أخطأ الراوي في نقل حبس ابن الخصب وموته فرب واقعة يخطئ الناقل في بعض تفاصيلها لبعده العهد، والاعتماد على نقل الكليني مثل تلك الخوارق

والكرامات عن الأئمة عليهم السلام وعدم إنكار الشيعة في ذلك العصر لها وعدم استعجابهم
عند سماعها وهذا يكفي في إثبات المعجزة لأنه يدل على معهودية صدور الخوارق منهم عليهم
السلام لعدم إمكان تواطؤ هذا الجمع العظيم على الكذب. (ش). (*)
